



سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات



سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات

المادة (1) المستفيدون من خدمات الجمعية :

الفقراء - الأيتام - المعوقين - الأراامل والمطلقات - العجزة
- المقبلون على الزواج ذوي الظروف الخاصة المؤقتة .

المادة (2) شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية

- أ - أن يكون سعودي الجنسية.
- ب - أن يسكن داخل النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية .
- ج- أن لا يتجاوز مقدار دخل الفرد على مستوى الاسرة 700 ريال

المادة (3) المتطلبات المطلوبة للمستفيدين من الجمعية :

- أ - صورة الهوية الوطنية وصورة دفتر العائلة
- ب - إثبات مقر السكن (الباحث الاجتماعي أو فاتورة كهرباء).
- ج - إثبات نوع الحالة
- د - إثبات نوع الدخل ومقدراه (مشهد بالدخل)
- هـ- تعبئة السجل الخاص بطلب المساعدة

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات

المادة (4) إلغاء ملفات المستفيدين :

أولاً : يتم تعليق ملف المستفيد لمدة لاتقل عن سنة بعدة أمور منها :-

- 1 - إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من خدمات جمعية أخرى .
- 2 - إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل مقدار الدخل أو غير ذلك من شروط التسجيل في الجمعية .

ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً :-

- 1 - إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد لاتنطبق عليه شروط وضوابط التسجيل في الجمعية وخاصة الفقرة ج في المادة (1) .

ثالثاً :يتم تعليق الملف مؤقتاً في الحالات التالية :-

- 1 - عدم تحديث بيانات المستفيد سنوياً
- رابعاً :لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف .

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات

المادة (5) توزيع المساعدات النقدية :

يتم توزيع المساعدات النقدية على المستفيدين وفق أعداد أفراد الأسرة بناء على الميزانية المخصصة للمساعدات من قبل مجلس الإدارة .

المادة (6) إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف

يتم اقرار المساعدات النقدية مثل المساعدات الطارئة والايام الارامل والمطلقات والمقبلين على الزواج والفقراء والعجزة بناء على ما يتم رفعه من قبل اللجنة الاجتماعية واعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات اللجنة وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والمبلغ ، وتصرف للمستفيدين الدائمين (أسر فقيرة ، أيتام ، معوقين ، أرامل ، مطلقات ،) عن طريق التحويل السريع في حسابات المستفيدين مباشرة بعد اعتمادها من مجلس الإدارة .

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات

المادة (7) مساعدات الأسر الفقيرة :

يتم ترتيب المساعدات ترتيباً تنازلياً تكون البداية من فئة عديمي الدخل ثم فئة أ+ ثم أ ثم ب+ ثم ب ثم ج وفق ما يخصص من مساعدات

المادة (8) مساعدات الأيتام :

يصرف لليتيم الذي يسكن في منطقة خدمات الجمعية بصفة دائمة حسب الضوابط التالية :

- 1- إثبات اليتيم موضحاً فيه وفاة الأب عن طريق دفتر العائلة وإذا لم يوجد فشهادة وفاة الأب أو صورة صك حصر الورثة .
- 2- ألا يتجاوز عمر اليتيم 18 عاماً.
- 3- صورة الهوية المسجل فيها اليتيم .
- 4- صورة صك الولاية أو الوكالة .
- 5- يتم الصرف لكل يتيم على حدة إعانة شهرية بواقع 150 ريال من حساب الأيتام

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات

المادة (9) مساعدة الزواج :

- يصرف للمقبلين على الزواج اعانة مقطوعه لا تتجاوز (8000)ريال ولا تقل عن (3000) ريال وفقط الضوابط التالية
- 1 - صورة عقد النكاح .
 - 2 - أن تكون الزوجة سعودية .
 - 3 - أن يكون الزواج للمرة الاولى وفي نفس عام التقديم .
 - 4-حضور برنامج تأهيلي للمقبلين على الزواج مع الاثبات .

المادة (10) المساعدات في حالات الكوارث :

يقوم مسؤول البحث الاجتماعي بالجمعية بالاشتراك مع اللجنة الاجتماعية بتقييم الحالة ثم الرفع بمرئياتها لمجلس ادارة الجمعية لاقرار المساعدة من عدمها شريطة الا تتجاوز المساعدة مبلغ 15.000ريال تصرف من حساب الصدقات .

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات

المادة (١١) إقرار المساعدات العينية

يتم صرف المساعدات العينية بعد اعتماد توزيعها من قبل اللجنة الاجتماعية واستيفاء النماذج الخاصة لإدخالها المستودع وإخراجها منه وتوزيعها على الفئات التي يتم تحديدها من قبل اللجنة .

المادة (١٢) مساعدات المتعافين :

من هو المتعفف :

هم أولئك الذين حجبهم الحياء والعفة عن التسجيل في الجمعية وتمت الدلالة عليهم من قبل الباحثين الميدانيين أو أي شخص آخر

كيفية التعامل مع المتعفف :

تتم زيارته من قبل البحث الاجتماعي او القسم النسوي على حسب جنس الحالة ويتم الرفع لإدارة الجمعية بمرئيات فرق البحث لرفعها لمجلس الادارة لاتخاذ القرار المناسب ويتم الصرف عليها من حساب الصدقات .

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات

إيضاحات :

* يتم صرف مساعدات الايتام من حساب الايتام .

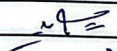
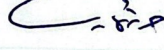
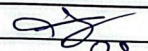
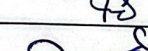
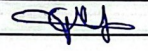
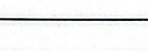
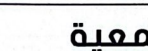
* يتم صرف المساعدات الطارئة ومساعدات الكوراث من حساب الصدقات .

* يتم الصرف على الارامل والمطلقات والاسر الفقيرة والعجزة والمرضى من حساب الزكاة ما لم يكن هناك مبالغ مخصصة لكل فئة من خارج مال الزكاة

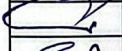
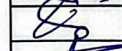
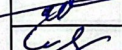
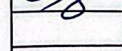
* يتم الصرف على برامج الجمعية المختلفة من مخصصات الدعم وإذا كان هناك اشتراط شراكة مع الجمعية في تنفيذ البرامج فإنه يجب على ادارة الجمعية البحث عن ممولين اخرين دون اللجوء للسحب من الحساب العام الا في نطاق ما يقرره مجلس ادارة الجمعية ولجنة الاسكان الخيري .

اعتماد مجلس الإدارة لسياسة الهيكل الاداري والتوصيف الوظيفي

بيان بأعضاء مجلس الادارة للاطلاع والاعتماد

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	محمد مفرح محمد عسيري	الرئيس	
2	محمد احمد زيد المشعري	نائب الرئيس	
3	حسن احمد محمد عسيري	امين الصندوق (المشرف المالي)	
4	محمد علي محمد عسيري	الأمين العام	
5	يحيى ابراهيم علي المعطفي	عضو	
6	علي سالم علي ال قذلان	عضو	
7	الحسين محمد حسين بهشان	عضو	
8	محمد الحسن ابراهيم ابو منصور	عضو	
9	علي حفظي محمد الحيدري	عضو	
10	عيسى احمد مانع غنبيوش	عضو	
11	سلطان عامر عمر عسيري	عضو	

بيان بالاطلاع والتوقيع لموظفي الجمعية

م	الاسم	المسمى الوظيفي	التوقيع
1	محمد علي معيض ال زياد	المدير التنفيذي	
2	زايد محمد علي ال فروان	مدير الشؤون الإدارية والمالية	
3	عبدالمحسن عبدالله ابراهيم المانعي	مدير البرامج	
4	ابراهيم منيع علي عسيري	شؤون المستفيدين	
5	محمد ابراهيم احمد العسيري	محاسب	
6	عبدالعزیز محمد علي ال خضيره	الاعلام	
7	حسن محمد احمد الشاري	برنامج السقيا	